[1]وَإِذَا أَخْطَأَ أَحَدٌ وَسَمِعَ صَوْتَ حَلْفٍ وَهُوَ شَاهِدٌ يُبْصِرُ أَوْ
يَعْرِفُ، فَإِنْ لَمْ يُخْبِرْ بِهِ حَمَلَ ذَنْبَهُ.[2]أَوْ إِذَا مَسَّ أَحَدٌ شَيْئاً
نَجِساً، جُثَّةَ وَحْشٍ نَجِسٍ، أَوْ جُثَّةَ بَهِيمَةٍ نَجِسَةٍ، أَوْ جُثَّةَ
دَبِيبٍ نَجِسٍ، وَأُخْفِيَ عَنْهُ، فَهُوَ نَجِسٌ وَمُذْنِبٌ.[3]أَوْ إِذَا
مَسَّ نَجَاسَةَ إِنْسَانٍ مِنْ جَمِيعِ نَجَاسَاتِهِ الَّتِي يَتَنَجَّسُ بِهَا
وَأُخْفِيَ عَنْهُ ثُمَّ عُلِمَ، فَهُوَ مُذْنِبٌ.[4]أَوْ إِذَا حَلَفَ أَحَدٌ
مُفْتَرِطاً بِشَفَتَيْهِ لِلإِسَاءَةِ أَوْ لِلإِحْسَانِ مِنْ جَمِيعِ مَا
يَفْتَرِطُ بِهِ الإِنْسَانُ فِي الْيَمِينِ، وَأُخْفِيَ عَنْهُ، ثُمَّ عُلِمَ،
فَهُوَ مُذْنِبٌ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ.[5]فَإِنْ كَانَ يُذْنِبُ فِي
شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ يُقِرُّ بِمَا قَدْ أَخْطَأَ بِهِ.[6]وَيَأْتِي إِلَى الرَّبِّ
بِذَبِيحَةٍ لإِثْمِهِ عَنْ خَطِيَّتِهِ الَّتِي أَخْطَأَ بِهَا، أُنْثَى مِنَ
الأَغْنَامِ نَعْجَةً أَوْ عَنْزاً مِنَ الْمَعْزِ ذَبِيحَةَ خَطِيَّةٍ، فَيُكَفِّرُ
عَنْهُ الْكَاهِنُ مِنْ خَطِيَّتِهِ.[7]وَإِنْ لَمْ تَنَلْ يَدُهُ كِفَايَةً لِشَاةٍ،
فَيَأْتِي بِذَبِيحَةٍ لإِثْمِهِ الَّذِي أَخْطَأَ بِهِ يَمَامَتَيْنِ أَوْ فَرْخَيْ
حَمَامٍ إِلَى الرَّبِّ، أَحَدُهُمَا ذَبِيحَةُ خَطِيَّةٍ وَالآخَرُ
مُحْرَقَةٌ.[8]يَأْتِي بِهِمَا إِلَى الْكَاهِنِ، فَيُقَرِّبُ الَّذِي لِلْخَطِيَّةِ
أَوَّلاً. يَحُزُّ رَأْسَهُ مِنْ قَفَاهُ وَلاَ يَفْصِلُهُ.[9]وَيَنْضِحُ مِنْ دَمِ
ذَبِيحَةِ الْخَطِيَّةِ عَلَى حَائِطِ الْمَذْبَحِ. وَالْبَاقِي مِنَ الدَّمِ
يُعْصَرُ إِلَى أَسْفَلِ الْمَذْبَحِ. إِنَّهُ ذَبِيحَةُ خَطِيَّةٍ.[10]وَأَمَّا الثَّانِي
فَيَعْمَلُهُ مُحْرَقَةً كَالْعَادَةِ، فَيُكَفِّرُ عَنْهُ الْكَاهِنُ مِنْ خَطِيَّتِهِ
الَّتِي أَخْطَأَ فَيُصْفَحُ عَنْهُ.[11]وَإِنْ لَمْ تَنَلْ يَدُهُ يَمَامَتَيْنِ أَوْ
فَرْخَيْ حَمَامٍ فَيَأْتِي بِقُرْبَانِهِ عَمَّا أَخْطَأَ بِهِ عُشْرَ الإِيفَةِ
مِنْ دَقِيقٍ، قُرْبَانَ خَطِيَّةٍ. لاَ يَضَعُ عَلَيْهِ زَيْتاً، وَلاَ يَجْعَلُ
عَلَيْهِ لُبَاناً لأَنَّهُ قُرْبَانُ خَطِيَّةٍ.[12]يَأْتِي بِهِ إِلَى الْكَاهِنِ
فَيَقْبِضُ الْكَاهِنُ مِنْهُ مِلْءَ قَبْضَتِهِ تِذْكَارَهُ، وَيُوقِدُهُ عَلَى
الْمَذْبَحِ عَلَى وَقَائِدِ الرَّبِّ. إِنَّهُ قُرْبَانُ خَطِيَّةٍ.[13]فَيُكَفِّرُ عَنْهُ
الْكَاهِنُ مِنْ خَطِيَّتِهِ الَّتِي أَخْطَأَ بِهَا فِي وَاحِدَةٍ مِنْ ذَلِكَ
فَيُصْفَحُ عَنْهُ. وَيَكُونُ لِلْكَاهِنِ كَالتَّقْدِمَةِ.[14]وَقَالَ الرَّبُّ
لِمُوسَى،[15]إِذَا خَانَ أَحَدٌ خِيَانَةً وَأَخْطَأَ سَهْواً فِي أَقْدَاسِ
الرَّبِّ، يَأْتِي إِلَى الرَّبِّ بِذَبِيحَةٍ لإِثْمِهِ، كَبْشاً صَحِيحاً مِنَ
الْغَنَمِ بِتَقْوِيمِكَ مِنْ شَوَاقِلِ فِضَّةٍ عَلَى شَاقِلِ الْقُدْسِ،
ذَبِيحَةَ إِثْمٍ.[16]وَيُعَوِّضُ عَمَّا أَخْطَأَ بِهِ مِنَ الْقُدْسِ، وَيَزِيدُ
عَلَيْهِ خُمْسَهُ، وَيَدْفَعُهُ إِلَى الْكَاهِنِ، فَيُكَفِّرُ الْكَاهِنُ عَنْهُ
بِكَبْشِ الإِثْمِ فَيُصْفَحُ عَنْهُ.[17]وَإِذَا أَخْطَأَ أَحَدٌ وَعَمِلَ وَاحِدَةً
مِنْ جَمِيعِ مَنَاهِي الرَّبِّ الَّتِي لاَ يَنْبَغِي عَمَلُهَا، وَلَمْ يَعْلَمْ،
كَانَ مُذْنِباً وَحَمَلَ ذَنْبَهُ.[18]فَيَأْتِي بِكَبْشٍ صَحِيحٍ مِنَ الْغَنَمِ
بِتَقْوِيمِكَ، ذَبِيحَةَ إِثْمٍ إِلَى الْكَاهِنِ، فَيُكَفِّرُ عَنْهُ الْكَاهِنُ مِنْ
سَهْوِهِ الَّذِي سَهَا وَهُوَ لاَ يَعْلَمُ، فَيُصْفَحُ عَنْهُ.[19]إِنَّهُ ذَبِيحَةُ

إِثْمٍ. قَدْ أَثِمَ إِثْماً إِلَى الرَّبِّ.